يسقط عن ذلك العقوبة التى وجبت لحق ا لكن يكمل لهذا الآمر الناهي مقام الصبر والعفو الذي شرع ا لمثله حتى يدخل في قوله تعالى ! 2 2 ! وفى قوله ! 2. ! 2

ثم هنا فرق لطيف أما الصبر فإنه مأمور به مطلقا فلا ينسخ وأما العفو والصفح فانه جعل إلى غاية وهو ^ أن يأتى ا بأمره ^ فلما أتى بأمره بتمكين الرسول ونصره صار قادر على الجهاد لأولئك والزامهم بالمعروف ومنعهم عن المنكر صار يجب عليه العمل باليد فى ذلك ما كان عاجزا عنه وهو مأمور بالصبر فى ذلك كما كان مأمور بالصبر أولا .

والجهاد مقصوده أن تكون كلمة ا هي العليا وأن يكون الدين كله فمقصوده إقامة دين ا لا إستيفاء الرجل حظه ولهذا كان ما يصاب به المجاهد فى نفسه وماله أجره فيه على ا فإن ا إشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة حتى إن الكفار إذا أسلموا أو عاهدوا لم يضمنوا ما اتلفوه للمسلمين من الدماء والأموال بل لو أسلموا وبأيديهم ما غنموه من أموال المسلمين كان ملكا لهم عند جمهور العلماء كما كمالك وأبى حنيفة وأحمد وهو الذي مضت به سنة رسول ا وسنة خلفائه الراشدين